

نکته : می توان بر این عبارت تأیید آورد که : وقتی اولین نفر ده قضیه را به عنوان یک علم مطرح کرد، جامع این ده قضیه یک چیز است و وقتی امروز صدها قضیه، به عنوان یک علم شناخته شدند، جامع یک چیز دیگر است. مثلاً: جامع مسائل جغرافیای ایران، سرزمین ایران است و جامع مسائل جغرافیای جهان، کل کره زمین می باشد. مرحوم حاج آقا مصطفی نیز در تأیید این فراز از عبارت امام (ره) می نویسند:

«وأيضا يشهد له: خلو الكتب المدونة في العلوم العصرية عن ذكر الموضوع على حدة، بل العلم عبارة

عن عدة مسائل مرتبطة.

و مما يشهد له: أن كثرة المسائل و تراكم المباحث، تورث تكثر العلم الواحد إلى العلوم الكثيرة، فيكون بدن الإنسان الذي كان موضوعاً للعلم الواحد، موضوعات للعلوم المختلفة، و يتخرج من كل جامعة متخصص في المسائل المرتبطة بعضو دون عضو بحيث تكون تلك المسائل المتساختة معها في العصر الأول، متخالفة بعضها مع بضع في العصور المتأخرة.

و هذا أعظم شاهد على أن الموضوع للعلم غير محتاج إليه، فلا وجه لما ارتكبه القوم في المقام، فليتدبر فإنه منزال الأقدام.» (پایان کلام مرحوم حاج آقا مصطفی)

(۱) «فالالتزام بأنه لا بدّ لكلّ علم من موضوع يبحث فيه عن عوارضه الذاتية، ثمّ التزام تكلفات باردة لتصحيحه، ثمّ التزام

استطراد كثير من المباحث التي تكون بالضرورة من مسائل الفنون، ممّا لا أرى له وجهاً.

فأى داعٍ للالتزام بكون موضوع علم الفقه هو فعل المكلف، و أنّ موضوع كلّ علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية، مع أنّ الأحكام ليست من العوارض؟^۱ و مع التسليم و تعميم الأعراض للاعتباريات ليست كلّها من الأعراض الذاتية لموضوعات المسائل، فإنّ وجوب الصلاة لا يمكن أن يكون من الأعراض الذاتية لها بوجودها الخارجى لكون الخارج ظرف السقوط لا الثبوت، و لا بوجودها الذهنى، و هو واضح، و لا للماهية من حيث هى ضرورة عدم كونها مطلوبة، فمعنى وجوبها أنّ الأمر نظر إلى الماهية و بعث المكلف نحو إيجادها، و بهذا الاعتبار يقال: إنّها واجبة، لا بمعنى اتصافها بالوجوب فى وعاء من الأوعية، و وعاء الاعتبار ليس خارجاً عن الخارج و الذهن.

نکته : این بیان طبق مبانی منطق ارسطویی، یک نوع استبعاد محسوب میشود.

(۲) «هذا، مع لزوم الاستطراد فى كثير من مهمّات مسائل الفقه، كأبواب الضمان، و أبواب المطهّرات و النجاسات، و أبواب

الإرث، و غير ذلك ..

توضیح: «الكلب نجس» و «الشمس مطهرة» مربوط به فعل مکلف نیست. و هم چنین «من مات - مکلفاً» کان ام لا - فبعض ترکته لإبنه - مکلفاً کان أم لا - «مربوط به فعل مکلف نیست. اما درباره ضمان این بحث مطرح است که آیا حکم مربوط به شخص مکلف است و یا به فعل مکلف مربوط است؟ یعنی آیا شخص مکلف،

^۱. چرا که احکام اعتباری هستند و عوارض مربوط به عالم تکوین هستند.



ضامن است و یا فعل مکلف ضمان آور است؟ و همچنین است در حدود که این سؤال مطرح می شود که آیا فعل مکلف دارای حدّ است و یا شخص مکلف معلق حدود می باشد؟^۱

.. أو أيّ داع لجعل موضوع الفلسفة هو الوجود، ثمّ التكلّف بإرجاع المسائل فيها إلى البحث عن أعراضه الذاتية له بما تكلف به بعض أعظم فنّ الفلسفة [۱]، ثمّ الالتزام باستطراد كثير من المباحث، كمباحث الماهيّة والأعدام، بل مباحث المعاد و أحوال الجنّة و النار و غيرها، أو التكلّف الشديد البارد بإدخالها فيها. »

(۳) مقدمه :

«مُحَصَّلُهُ : (اصطلاح منطقی) قضیه محصله قضیه ایست که حرف نفی جزء موضوع و یا محمول آن نشده باشد و دلالت بر نفی نسبت کند و قضیه بسیطه نیز خوانند و چون با حرف سلب مرکب شود و حرف سلب جزء محمول یا موضوع و یا هر دو طرف شود قضیه را معدوله خوانند و دلالت بر رفع نسبت نکند اگر جزء موضوع باشد معدولة الموضوع و اگر جزء محمول باشد معدولة المحمول و اگر جزء دو طرف باشد معدولة الطرفين خوانند مثال محصله «انسان جماد نیست» مثال معدولة الموضوع «غیر انسان متفکر است» و معدولة المحمول «جماد غیر متفکر است»^۲

۱. محصله :

۱. موجبہ : «الف ب است»

۲. سالبه : «الف ب نیست»

۲. معدوله

۱. معدولة المحمول

(۱) موجبہ : «الف لاب است»

(۲) سالبه : «الف لاب نیست»

۲. معدولة الموضوع

(۱) موجبہ : «لاالف ب است»

(۲) سالبه : «لاالف ب نیست»

۱. « اذا لا وجه لالتزامهم بانّ موضوع علم الفقه عمل المكلف مع أنه لا ينطبق على كثير من مسائل الفقه، مثل مسائل التجاسات و المطهرات، و كثير من احكام الضمانات و الإرث و الاحكام الوضعية .. الى غير ذلك؛ بداهة ان مسألة «الكلب نجس» حکم برأسه وجد هناك مكلف ام لا و كذا «الشمس مطهرة» حکم برأسه و كذا مسألة «من مات مكلفا كان ام لا- فبعض تركته لابنه - مكلفا كان ام لا - و مقدار آخر لبنته كذلك، و حصّة لزوجته» و هكذا .. الى غير ذلك من الامثلة التي لا ينبغي الاشكال في كونها مسائل فقهية مع أنه لم يكن الموضوع فيها عمل المكلف. » جواهر الاصول : ج ۱ ص ۳۰

۲. از اساس الاقتباس ص ۶۷؛ فرهنگ معارف اسلامی ج ۳ ص ۱۷۱۱ و المنطق ص ۱۶۳



(۱) موجهه : «لألف لآب است»

(۲) سآلبه : «لآلف لآب نآست»

«هآءآ، مع أن كآثراً من العلوم مشآمل على قضاآ سلبآة بالسلب آآصآلآ، و آآآقآق فآ السوالب المآصآلة أن مفآآها هو قطع النسبة و سلب الربط، لآ إآآآب النسبة السلبآة، كمآ أوضآناه بما لا مزآد عآله فآ مباحآ الاستصآاب.»

نآآه : پس در آآن قضاآآ از نبودن عرض بآآ میشود و نه از وجود عرض ذاتآ.

«فتحصل ممآ ذكرنا: أن دعوى كون موضوع كل علمٍ أمراً واحداً منطبقاً على موضوعات المسائل و متّحداً معها، غیر سآآة.»

(۴) شاهد آآگر بر سخن امام آن است كه مرحوم شهآء مصطفآ آمنآ به آن اشاره دارد.

« ثم إن الذى يلجئه إلى الإنكار المزبور عدم إمكان تصوير الموضوع بالمعنى المعروف بينهم: «من أنه ما يبحث فيه عن عوارض الذاتآة. و نسبة الموضوع إلى موضوع المسائل نسبة الكلى إلى مصادآقه، و الطآآعآ إلى أفراد» ضرورة أن من العلوم ما هو المتآء موضوع علمه و مسألآه ذاتآ و عنوانآ، كعلم العرفآن، بل و الفلسفة العآلآ لأن موضوعه «الوجود» بالوحدة الشآصآة لا الوحدة السنآآة فإن الوجودآ لآست عند المآآقآن منهم متآآنآت. و من العلوم ما هو موضوعه الكل، كعلم الجغرافآآ، و لا آكون كآلآ.»

